

مؤتمر العمل الدولي

Recommendation 93

التوصية ٩٣

توصية بشأن الاجازات مدفوعة الاجر في الزراعة

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى الاجتماع في جنيف
حيث عقد دورته الخامسة والثلاثين في ٤ حزيران/يونيه ١٩٥٢ ،

وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات المتعلقة بالاجازات مدفوعة الأجر
في الزراعة ، وهي موضوع البند الرابع في جدول أعمال هذه الدورة ،

وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترحات شكل توصية تكمل اتفاقية
الاجازات مدفوعة الأجر (الزراعة) ، ١٩٥٢ ،

يعتمد في هذا اليوم السادس والعشرين من حزيران/ يونيه عام اثنين
وخمسين وتسعمائة وألف التوصية التالية التي ستسمى توصية الاجازات
مدفوعة الأجر (الزراعة) ، ١٩٥٢ :

يوصي المؤتمر بأن تطبق كل دولة عضو الاحكام التالية بأسرع ما
تسمح به ظروفها الوطنية ، وبأن تبلغ مكتب العمل الدولي بالتدابير
المتخذة لانفاذها ، وفقا لما يطلبه مجلس الادارة .

١ - يكون الحد الأدنى لطول الاجازة مدفوعة الأجر أسبوع عمل
واحد عن فترة سنة من الخدمة المستمرة ، على أن تتناسب الاجازات مع
مدة الخدمة المستمرة الأقصر .

٢ - تنظر السلطة المختصة في امكانية منح شروط أفضل للعمال الشباب دون الثامنة عشرة بما في ذلك المتمرنون لتسهيل انتقالهم من الحياة الدراسية الى الزراعة خلال فترة نموهم البدني .

٣ - يكون الحد الأدنى لطول الاجازة مدفوعة الاجر للعمال الشباب دون السادسة عشرة بما في ذلك المتمرنون أسبوعي عمل عن فترة سنة من الخدمة المستمرة على أن تتناسب الاجازات مع مدة الخدمة المستمرة الأقصر .

٤ - لا يجوز أن تتأثر استمرارية الخدمة اللازمة لاستحقاق العامل لاجازة مدفوعة الاجر بالانقطاعات المؤقتة عن العمل بسبب المرض أو الحوادث أو المناسبات العائلية أو ظروف مماثلة أخرى .

٥ - تقرر السلطة المختصة ، عند الاقتضاء ، زيادة طول الاجازة مدفوعة الاجر بما يتناسب مع طول مدة الخدمة ، على أن تبدأ هذه الزيادة بأسرع ما يمكن وأن تتم على مراحل منتظمة بحيث يبلغ طول الاجازة حدا أدنى مقررا بعد انقضاء عدد مقرر من السنوات .

٦ - وإن كان من المستصوب تقسيم الاجازة مدفوعة الاجر في بعض الحالات الاستثنائية ، إلا أنه يحصر على ألا يتعارض هذا التقسيم مع الغاية من الاجازة ، وهي تمكين العمال من استرداد قواهم . وتحقيقا لهذه الغاية ، يكون من حق العامل أن يأخذ جزءا على الأقل من اجازته في شكل فترة متصلة لا تقل عن حد أدنى مقرر .

٧ - تتخذ اجراءات عند الاقتضاء ، وفقا للاجراء المتبع ، لضمان ألا تتعارض الاجازات مع فترات ذروة العمل أو أن تضر بالانتاج الزراعي .